ومُقَابله المرفوع

وهو: ما نُسب إلى النبي ﷺ من قوله أو فعله.

الشرح

تعريف المرفوع

المرفوع: هو ما انتهى فيه السند إلى النبي ﷺ من قوله، أو فعله، أو تقريره، أو صفة متعلقة به، أو سيرةٍ من سيرته.

**** وقد بيَّن العلماء أن الرفع يأتي على نوعين:**

نوعا الرفع

* **النوع الأول**: أن يكون الرفع صريحًا؛ فينسب هذا القول، أو الفعل صراحةً إلى النبي (عليه الصلاة والسلام).

* **النوع الثاني**: أن يكون حكميًّا؛ كأن يقول الصحابيُّ كلامًا ممَّا لا مجال للصحابي للاجتهاد فيه، ويغلب على الظن أنه ليس من الإسرائيليات[1] = فإنه يكون (والحالةَ كذلك) مرفوعًا حكمًا.

مثال ذلك: حديث أبي سعيد الخدري في: «**أَنَّ مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ كِتَابِ اللهِ كُتِبَ مِنَ الذَّاكِرِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مَائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القَانِتِينَ...**»؛ حديث رتَّب فضائل معينة على قراءة القرآن على حسب عدد الآيات. ولا يمكن أن يكون ما قاله مُتَلَقًّى عن الإسرائيليات؛ لأنه يتكلم عن فضل قراءة القرآن. ولا يمكن أن يكون ما قاله من قبيل الاجتهاد؛ لأنه يتكلم عن ترتيب أجرٍ معيَّن على عددٍ محدّد من الآيات. فلا يبقى إلا أن يكون مرفوعًا.

الاكتفاء بغلبة الظن في الحكم على قول الصحابي بأنه مرفوع حكمًا، وليس من الإسرائيليات

(١) التعبير بغلبة الظن (هنا) أولى من قولنا: أن يُعرف بعدم الأخذ عن الإسرائيليات؛ لأن أكثر الصحابة، كان عندهم زيادة توقٍّ في النقل عن الإسرائيليات، بخلاف الحال عند التابعين.

عبارات ملحقة بالحديث المرفوع

**** وقد ألحق بعضُ العلماء عباراتٍ تُلحق بالحديث المرفوع :**

١- كقول الصحابي : من السنة كذا .

٢- وكنسبته قولاً أو فعلاً إلى زمن النبي (عليه الصلاة والسلام) ؛ كأن يقول : كنا نفعل كذا في زمن النبي (عليه الصلاة والسلام) ، أو كنا نقول كذا في زمن النبي (عليه الصلاة والسلام) .

٣- أو أن يقول : أمرنا ونهينا .

٤- أو أن يقول : كنا نفعل كذا ، دون أن يضيفه إلى زمن النبي (عليه الصلاة والسلام) ، فله حكم الرفع وإن كان أضعف من السابق .

وهكذا في ألفاظ متعددة نص عليها أهل العلم على أن لها حكم الرفع ، وإن كان ظاهرها الوقف على الصحابة .

* * *